

طابع  
الشهيد

# كراسة الشروط والمواصفات الفنية فى المناقصة العامة

لعملية الصيانة العادية الاصلاح ورفع كفاءة  
لوحة الـATS ولوحة الطوارئ  
للوحات الكهربائية والكابلات  
للمباني الثلاثة (الشرقي -الغربي - الساعه )  
بديوان عام محافظة القاهرة لمدة ثلاث سنوات  
للعام المالي ٢٠٢٢/٢٠٢١  
العملية غير قابلة للتجزئة  
بنظام الأظرف المغلقة  
( فني - مالي )

وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بالقانون رقم ١٨٢

لسنة ٢٠١٨ و لائحته التنفيذية

ثم كراسة الشروط و المواصفات ٢٩٩ جنيها وفقاً للشرائح الواردة بالمادة رقم (٣٦) من اللائحة التنفيذية لقانون  
تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة سالفة الذكر ، ويكون فتح المظاريف الفنية في تمام الساعة الثانية عشر  
ظهراً بالجلسة العلنية العامة المنعقدة بالمبنى الغربي بديوان عام محافظة القاهرة - الإدارة العامة للشئون المالية  
يوم الخميس الموافق ٢٠٢٢/٥/٢٦

وبخلاف ٥ جنيهاً لصندوق دعم الأشخاص ذوي الإعاقة بالإضافة إلي ١٤% ضريبة القيمة المضافة

الكراسة الغير مختومة بخاتم الجمهورية لا يعتد بها

التوقيع والختم

## مقدمة


في إطار رغبة محافظة القاهرة من خلال الإدارة المركزية للشئون المالية إدارة التعاقدات في طرح مناقصة عامة في مجال أعمال الإصلاح ورفع كفاءة لوحة الـATS ولوحة الطوارئ للوحات الكهربائية والكابلات للمباني الثلاثة (الشرقي-الغربي - الساعة) بديوان عام محافظة القاهرة للعام المالي ٢٠٢٢/٢٠٢١

يسعد المحافظة أن تدعو الهيئات والشركات المتخصصة ذات الخبرة والكفاءة في مجال أعمال الإصلاح ورفع كفاءة لوحة الـATS ولوحة الطوارئ والصيانة العادية غير شاملة قطع الغيار لمدة ثلاث سنوات للوحات الكهربائية والكابلات بالمنشآت الهامة والكبرى والمشروعات المماثلة بشكل متكامل للتقدم في العملية المذكورة \*تهدف المحافظة من طرح الأعمال الواردة تفصيلاً في هذه الكراسة للحصول على أفضل العروض الفنية والمالية لأعمال الإصلاح ورفع كفاءة لوحة الـATS ولوحة الطوارئ والصيانة العادية غير شاملة قطع الغيار للوحات الكهربائية والكابلات للمباني الثلاثة (الشرقي-الغربي - الساعة) بديوان عام محافظة القاهرة للعام المالي ٢٠٢٢/٢٠٢١ للوصول إلى أعلى مستوى من **الصيانة والتشغيل** و بما يضمن حسن استمرار التشغيل والإصلاح ورفع الكفاءة بصفة دائمة مع أصحاب الخبرة العالية وبما يتفق مع الخبرة العالمية وذلك وفقاً للمواصفات وأعمال الخبرة المرفقة في ضوء الأعمال المطلوبة على أن يتم الالتزام بكافة القرارات والقوانين المنظمة لذلك فقد تقرر طرح مناقصة عامة بشأن ذلك وفقاً للمواصفات والشروط و الأعمال المطلوبة و الموضحة بكراسة الشروط و المواصفات الماثلة .

تهدف **محافظة القاهرة** من طرح المناقصة العامة الماثلة إلى دعوة الشركات المتخصصة في مجال أعمال الإصلاح ورفع كفاءة لوحة الـATS ولوحة الطوارئ والضمان لمدة عام والصيانة العادية غير شاملة قطع الغيار لمدة ثلاث سنوات للوحات الكهربائية والكابلات للمباني الثلاثة (الشرقي-الغربي - الساعة) بديوان عام محافظة القاهرة للعام المالي ٢٠٢٢/٢٠٢١ لتوفير خدمات وأعمال ذات جودة عالية بأقل قيمة مالية و بأعلى كفاءة وذلك بمراعاة اتخاذ ما يلزم من تدابير لضمان تحقيق معايير ومبادئ تكافؤ الفرص وتعزيز الشفافية والنزاهة والعدالة والمساواة في المنافسة بين المتقدمين في المعاملة وعدم التحيز لاي منهم أو التمييز بينهم ، وأيضاً تعزيز كفاءة الإنفاق الحكومي من خلال الاحتياجات الفعلية للجهات الحكومية وإصدار أوامر الإسناد للشركات الفائزة بمعرفة محافظة القاهرة بناءً على الأسعار التي سيتم التوصل إليها.

- يجوز لأصحاب الشركات المتقدمة أن يحضروا جلسة فتح المظاريف الفنية والمالية - كما يجوز أن يحضر مندوب مفوض من الشركة بموجب تفويض يخول له كافة الصلاحيات اللازمة قانونياً في هذا الشأن .

أعضاء اللجنة

**مفهوم الصيانة:**

تقوم الشركة التي سيتم التعاقد معها بجميع الأعمال الموضحة بعد لتنفيذ أعمال الإصلاح ورفع كفاءة لوحة الـ ATS ولوحة الطوارئ والضمان لمدة عام والصيانة العادية غير شاملة قطع الغيار لمدة ثلاث سنوات للوحات الكهربائية والكابلات للمباني الثلاثة (الشرقي - الغربي - الساعه) بديوان عام محافظة القاهرة للعام المالي ٢٠٢٢/٢٠٢١ طبقا لاصول الصنائه وعمل جميع ما يلزم لجعل النفق يعمل بكفاءة عالية مع مراعاة تطبيق اعلى معايير الجودة

**١- محتويات كراسة الشرط والمواصفات :**

- الشروط العامة للمناقصة .
- نوع الأعمال و الخدمة المطلوبة .
- المواصفات الفنية .
- العقد النموذجي .

**الشروط العامة****١- الأخلاقيات ومكافحة الاحتيال والفساد**

تقوم محافظة القاهرة بإخطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية في حال ما إذا تبين لها وجود اتفاق أو تعاقد أو تبادل معلومات بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو تنسيق من خلال الغير سواء كان ذلك بين اى من المختصين أو غيرهم من الموظفين بالجهة وصاحب العطاء أو بين أصحاب العطاءات فيما بينهم أو غيرهم من المتعاملين مع الجهة بحسب الأحوال .

**وعلى الجانب الآخر يجب على الشركات المتنافسة إبلاغ الجهات المختصة فوراً عن :**

- أي تصرف غير قانوني أو غير مشروع من قبل أي موظف أو جهة من الجهات ذات الصلة بتنفيذ هذه المناقصة ، من شأنه التأثير بطريق مباشر أو غير مباشر في إجراءات المناقصة نظير الحصول على مزايا مالية أو أية مزايا أخرى أو أي ترتيب مباشر أو غير مباشر بين أي من الأطراف بغرض تحقيق مصلحة شخصية أو هدف غير مشروع ويشمل ذلك التأثير في الإجراءات بصورة غير مشروعة فيما يتعلق بهذه المناقصة بهدف إضعاف أو إضرار أو تهديد أي من الأطراف بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو التأثير على سير إجراءات التحقيقات ، أو تعطيلها أو تزويرها أو تغييرها أو إخفائها ، أو الإدلاء بمعلومات مضللة أو كاذبة لجهات التحقيق لعرقلة سير أي تحقيق بشأن أية شكاوى أو إدعاءات بوجود ممارسات فساد أو احتيال أو إكراه أو تواطؤ أو تهديد أي طرف أو إيدائه لمنعه من الإبلاغ عن معلومات لدية والمرتبطة بالتحقيق .

**أعضاء اللجنة**

**٢- القوانين واللوائح المنظمة بالمناقصة**

- تخضع هذا المناقصة العامة لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادر بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ، ولأحكام القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ في شأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية ولائحته التنفيذية وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في كراسة الشروط والمواصفات وتعتبر هذه الأحكام جزء لا يتجزأ من الكراسة والعقد مكملة لها ويمكن تحميل صورة استرشادية من القوانين المشار إليها بدون مقابل ودون أدنى مسئولية على المحافظة من خلال بوابة التعاقدات العامة (www.etenders.gov.eg) .
- كما يسرى بشأن التعاقد كافة القوانين واللوائح والقرارات ذات الصلة بموضوع المناقصة فيما لم يرد بشأنه نص في العقد .
- قانون صندوق دعم الأشخاص ذوي الإعاقة الصادر بالقانون رقم (٢٠٠) لسنة ٢٠٢٠ تم نشره بالجريدة الرسمية في ١ أكتوبر ٢٠٢٠ .

**٣- لغة تقديم العطاء :**

- اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في كراسة الشروط والمواصفات والعقود وجميع المحاضر والمراسلات وغيرها من المستندات ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد وفي حالة تقديم مستند بأى لغة أخرى يتعين ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من مكتب معتمد – ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون .

**٤- الشكاوى :****بالنسبة للشكاوى المتعلقة بمخالفة أحكام القانون :**

- في حالة إخلال جهة الطرح بأحكام قانون تنظيم التعاقدات العامة الصادر بالقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ و لائحته التنفيذية يحق لصاحب الشأن التقدم بشكواه إلى مكتب التعاقدات الحكومية للنظر و البت في الشكوى و تسوية الخلافات و يكون تقديم الشكوى إلى المكتب المذكور وفقاً لأحكام المادة رقم (٥) من القانون و المادة رقم (٦) من اللائحة التنفيذية لذات القانون .
- في حالة مخالفة جهة الطرح لكراسة الشروط والمواصفات أو لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية سالف الذكر ، يحق لصاحب العطاء التقدم بشكوى الى ادارة التعاقدات بالجهة الادارية او الى مكتب شكاوى التعاقدات الحكومية التابع لوزير المالية ، ويتم فحص الشكوى واتخاذ قرار بشأنها وفقاً للأحكام والجراءات الواردة طبقاً للمادة رقم (٥) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ و المادة رقم (٦) من اللائحة التنفيذية للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وإذا لم يفصل فيها بمعرفة الجهة الإدارية يكون له الحق في التقدم بشكواه إلى مكتب شكاوى التعاقدات الحكومية بوزارة المالية الكائن مقره بأبراج وزارة المالية امتداد رمسيس- برج رقم (١) والمتضمنة ان يتم تحديد مراحل وتوقيتات تقديم الشكاوى للنظر والبت في الشكوى وتسوية الخلافات وذلك قبل اللجوء إلى جهات القضاء على ان يتم تقديم الشكوى للمكتب المذكور وفقاً للمواعيد الآتية:

م	الحالة	المدة المسموح بها
١	شكاوى متعلقة بإجراءات الطرح وكراسة الشروط	قبل الموعد المحدد لفض المظاريف الفنية بيومي عمل على الأقل
٢	شكاوى متعلقة بالبت الفني	قبل الموعد المحدد لفض المظاريف المالية بيومي عمل على الأقل
٣	شكاوى متعلقة بالبت المالي	قبل الموعد المحدد للتعاقد بيومي عمل على الأقل
٤	شكاوى متعلقة بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ	يتم تقديمها بعد يومي عمل على الأكثر من صدور القرار الذي يتضرر منه الشاكي

مع تقديم صورة من الشكوى للجهة الإدارية ( محافظة القاهرة ) ادارة التعاقدات .

**أعضاء اللجنة**

**٥- الموافقة على الشروط :**

يقر صاحب العطاء بموافقتة على كافة الشروط والمواصفات الواردة بالكراسة ويعتبر اشتراكه فى المناقصة وسداد التأمين المؤقت إقرار منه بذلك ، ولا يقبل منه بعد رسو المناقصة خلاف ذلك.

**٦- توافر الاعتماد المالى:**

تم توفير المبلغ المطلوب لتنفيذ عملية تلقى الخدمات محل الطرح والتعاقد وذلك ضمن الاعتمادات المالية للعام المالى ٢٠٢٢/٢٠٢١

**٧- البرنامج الزمنى المتوقع للعملية:**

٢٠٢٢/ /	١- تاريخ الإعلان
٢٠٢٢/ /	٢- جلسة الاستفسارات
٢٠٢٢/ /	٣- تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية
٢٠٢٢/ /	٤- تاريخ الإنتهاء من البت الفنى
٢٠٢٢/ /	٥- تاريخ فتح المظاريف المالية
٢٠٢٢/ /	٦- تاريخ الإنتهاء من البت المالى
٢٠٢٢/ /	٧- تاريخ الإخطار بالترسية

**٨- التأمينات وطريقة سدادها وردھا:****• التأمين المؤقت :****• أولاً : التأمين المؤقت :**

يجب أن يكون العطاء مصحوباً بالتأمين المؤقت مقداره ( ٣٠٠٠٠ جنيهاً ) و يسدد بإحدى الصور المحددة بالمادة (٣١) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التى تيرمها الجهات العامة سالفه الذكر ، ويجب ان يكون التأمين المؤقت صالحاً لمدة ثلاثين يوماً بعد إنتهاء مدة سريان العطاء أو مدة مد سريان العطاء وقابلاً للتجديد دون الرجوع الى مقدم العطاء ويستبعد العطاء الذى لا يؤدي التأمين المؤقت كاملاً ومرفقاً داخل المظروف الفنى **و يتم السداد بإحدى الصور الآتية :-**

**▪ الدفع والتحصيل الالكتروني:**

▪ بموجب خطاب ضمان صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأى قيد أو شرط وأن يقر فيه المصرف بأنه يدفع تحت أمر الجهة الإدارية مبلغاً يوازى التأمين المطلوب ساري لمدة (٤) شهور من تاريخ فتح المظاريف الفنية طبقاً للمادة رقم (٣١) من اللائحة التنفيذية للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .

▪ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عمليات أخرى فى ذات الجهة الادارية أو غيرها وفى الوقت المحدد للسداد ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائى لحين الانتهاء من الأعمال ، وفى حالة عدم ادائه فى المهلة المحددة جاز للجهة المتعاقدة - بموجب إخطار بكتاب يرسل له بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيره فى ذات الوقت بالبريد الالكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال ودون حاجة لاتخاذ أى إجراء آخر ، إلغاء العقد أو تنفيذه بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها .

**أعضاء اللجنة**



وإذا انسحب مقدم العطاء من العملية قبل الميعاد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية يصبح التأمين المؤقت حقاً للجهة الادارية دون الحاجة الى تنبئة او انذار او الإلتجاء الى القضاء او اتخاذ أية إجراءات أو إقامة الدليل على حدوث ضرر ويرد التأمين المؤقت إلى أصحاب العطاءات غير المقبولة فنياً فور إنتهاء جميع إجراءات مرحلة البت الفني.

#### ■ ثانياً : التأمين النهائي :

على صاحب العطاء الفائز أن يؤدي **التأمين النهائي** بنسبة (٥%) من قيمة العقد خلال عشرة أيام عمل تبدا من اليوم التالي لإخطاره بقبول عطائه ويسدد التأمين النهائي بإحدى الطرق المنصوص عليها بالمادة (٨٢) من اللائحة التنفيذية للقانون المشار الية ويكون التأمين النهائي ضامناً لتنفيذ العقد وسارياً حتى إنتهاء مدة العقد ويرد كاملاً أو ما تبقى منه فور انتهاء مدة العقد وإذا لو يود صاحب العطاء الفائز التأمين النهائي خلال المهلة المحددة ، جاز للجهة الادارية إلغاء العقد او تنفيذه بواسطة أحد مقدمى العطاءات التالية بحسب ترتيب اولوياتها.

وفي جميع حالات عدم سداد التأمين النهائي يصبح التأمين المؤقت حقاً للجهة الادارية ، كما يكون لها ان تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها إذا تبين ان صاحب العطاء هو المتسبب فيها ، وذلك من اية مبالغ مستحقة أو تستحق لديها وفي حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى اية جهة إدارية اخرى ايا كان سبب الاستحقاق وذلك كلة مع عدم الاخلال بحقها فى الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الادارى .

#### ■ ويتم السداد بإحدى الصور التالية :

- الدفع والتحويل الالكتروني.
- بموجب خطاب ضمان صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأى قيد أو شرط وان يقر فيه المصرف بأنه يدفع تحت أمر الجهة الإدارية المطلوب مبلغ يوازي التأمين النهائي المطلوب
- خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عمليات أخرى في ذات الجهة الإدارية أو غيرها وفي الوقت المحدد للسداد ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائي لحين الانتهاء من الأعمال الموكلة للشركة بالكامل و القبول .
- وفي حالة عدم أدائه في المهلة المحددة جاز للجهة المتعاقدة - بموجب إخطار بكتاب يرسل له بخدمة البريد السريع ، عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الالكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال ودون حاجة لاتخاذ أي إجراء آخر ، إلغاء العقد أو تنفيذه بواسطة أحد مقدمى العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب اولوياتها ويصبح التأمين المؤقت في جميع الحالات من حق الجهة الإدارية ، كما يكون لها أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها إذا تبين أنه المتسبب فيها من أي مبالغ مستحقة أو تستحق لديها لصاحب هذا العطاء **وفي حالة** عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى جهة إدارية أخرى ايا كان سبب الاستحقاق ، وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

وإذا لم يؤد صاحب العطاء الفائز التأمين النهائي خلال المهلة المحددة جاز للجهة الادارية الغاء العقد او التنفيذ بواسطة احدى مقدمى العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب اولوياتها

#### ■ أعضاء اللجنة

**٩- صلاحية سريان العطاءات :**

تبقى العطاءات نافذة المفعول وغير جائز الرجوع فيها من وقت تصديرها بمعرفة مقدميها وذلك لمدة (تسعون يوماً) تبدأ من التاريخ المحدد لفتح المظاريف الفنية ويتم البت والاختار بالترسية قبل انتهاء مدة سريان العطاءات فإذا تعذر البت والاختار بالترسية قبل ذلك، كان للمحافظة - بعد موافقة السلطة المختصة - مد سريان العطاءات ومد صلاحية التامين المؤقت لمدة مناسبة ويجب عليها اخطار مقدمي العطاءات كتابة بذلك على ان يتم ذلك كله قبل تاريخ انتهاء مدة سريان العطاءات بخمسة عشر يوماً على الاقل ويستبعد كل عطاء لم يقبل صاحبه مد مدة سريان عطاءة كتابه ويرد إليه تامينه فور إنتهاء مدة سريان العطاء.

**١٠- استيفاء و استيضاح العروض الفنية :-**

يتم استيفاء واستيضاح العروض الفنية المقدمة من أصحاب العطاءات وفقاً للاحكام الواردة بالمادة (٦٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة سالفه الذكر .

يجوز لإدارة التعاقدات بناء على طلب لجنة البت استيفاء البيانات أو المستندات التي تساعد اللجنة على استيضاح أي أمور فنيه من أصحاب العطاءات بما يعينها في إعداد التقرير الفني اللازم وذلك خلال مدة لا تجاوز ثلاثة أيام من تاريخ إخطارهم وفي حالة عدم استجابة صاحب العطاء لطلب استيفاء البيانات أو المستندات لاستيضاح الأمور الفنية بعطائه خلال المدة المحددة من اللجنة و الموضحة بطلبه إليها يتم استبعاد عطائه باعتباره غير واضح أو غير قابل للمقارنة مع العطاءات الأخرى .

**١١- مسئول التنفيذ بالشركة المتعاقدة :**

تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة في تنفيذها للعقد بتعيين أحد موظفيها (متخذي القرار) وذلك للتنسيق معه بشأن تنفيذ العقد وتقديم المستندات المتفق عليها بموجب تفويض رسمي معتمد من الشركة .

**١٢- كراسة الشروط والمواصفات**

تلتزم الشركات بتقديم النسخة الأصلية من كراسة الشروط والمواصفات موقعة ومختومة بخاتم الشركة وعليها طابع الشهد ويعتبر ذلك قبولا من الشركة بكل ما ورد فيها وتعتبر كراسة الشروط والمواصفات جزءا لا يتجزأ من العقد الذي سيوقع بين الجهة المتعاقدة وبين الشركة التي سيسند إليها الأعمال ولا يعتد بأي تعديل في الكراسة بسبب ما تدونه الشركة المتقدمة من اشتراطات .

**أعضاء اللجنة**



### ١٣- مخالفة شروط العقد :

للجهة الإدارية الحق في فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الشركة المتعاقدة إذا أخلت باى شرط جوهرى من شروطه ويكون الفسخ أو التنفيذ على حساب الشركة بقرار من السلطة المختصة وتعلن بموجب كتاب يرسل بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد ، مع تعزيته في ذات الوقت بالبريد الالكتروني أو الفاكس أو الايميل بحسب الأحوال على عنوانها المبين بالعقد .

### ١٤- سحب العطاء :

إذا قامت الشركة مقدمة العطاء بسحب عطائها قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت المودع حقاً للمحافظة دون حاجة إلى إنذار أو الالتجاء إلى القضاء أو اتخاذ إيه إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر أو استيائه من أى مبالغ مستحق لديها ، أو لدى أى جهة إدارية أخرى له .

### ١٥- المراسلات :

#### أ- أثناء إجراءات المناقصة

يقر صاحب العطاء بان العنوان المبين بالأوراق الرسمية المقدمة منه هو العنوان الذى سيتم مراسلته عليه وان جميع المكاتبات والمراسلات والاعلانات والخطارات التى توجه او ترسل أو تعلن او تخطر عليه تكون صحيحة وناقذة ومنتجة لكافة اثارها القانونية وفى حالة تغيير هذا العنوان يلتزم باخطار محافظة القاهرة بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول والا اعتبرت كافة المكاتبات والمراسلات والاعلانات على عنوانه المذكور صحيحة وناقذة ومنتجة لكافة اثارها القانونية ويلتزم بان تكون جميع مكاتباته ومراسلاته واعلاناته واخطاراته مكتوبة باللغة العربية ويلزم تسليمها للإدارة المركزية للشئون المالية إدارة التعاقدات بديوان عام محافظة القاهرة (٧) ميدان الجمهورية عابدين أو إرسالها بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزير في ذات الوقت بالبريد الالكتروني أو الفاكس على رقم (٢٣٩١٨٥٢٠) .

#### ب- خلال التعاقد والتنفيذ :

يجب أن تكون كافة المخاطبات أو المراسلات المتبادلة من وإلى الجهات الإدارية والمتعاملين والمتعاقدين معها بما في ذلك الإخطارات والقرارات ومحاضر الجلسات وغيرها مكتوبة بشكل يمكن الرجوع إليه لاحقاً على أن تكون صادرة من الأشخاص المفوض لهم ذلك من الطرفين ويجب الاحتفاظ بما يثبت تسليمها ويكون تبادلها أما بإيصال موقع بالتسليم أو إرسالها بالبريد المسجل أو بالفاكس أو بالبريد الالكتروني .

وتكون جميع المخاطبات والإخطارات والمطالبات والبيانات المتعلقة بالعقد وتنفيذه مكتوبة باللغة العربية ، ويلزم تسليمها للجهات المتعاقدة في مقرها المحدد في العقد مع الحصول على إيصال موقع بالتسليم أو إرسالها بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد أو بالفاكس أو البريد الالكتروني الذى تحدده الجهة المتعاقدة وبشرط إثبات تسليمه وفى حالة تغيير أى من الطرفين لمقره المحدد في العقد يلتزم بأخطار الطرف الآخر بالتغيير مسبقاً وقبل خمسة عشر يوماً على الأقل من حدوث التغيير.

#### أعضاء اللجنة



**١٦- حظر تعديل العطاء :**

لا يعتد بأي عطاء أو تعديل فيه بعد الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية ويحظر التعديل في العطاءات المقدمة بعد هذا الموعد ويسرى هذا الحظر على صاحب العطاء الفائز .

**١٧- حظر التقدم بأكثر من عطاء:**

يحظر على مقدمى العطاءات التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء لعملية واحدة ما لم يكن المتقدم مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير فى إتخاذ قرار ذى صلة بالعطاء.

ويجب على الجهة الادارية ( محافظة القاهرة ) حال مخالفة الحظر المنصوص استبعاد العطاءات المخالفة وأيلولة التأمين المؤقت إلى الجهة الادارية أو فسخ العقد وأيلولة التأمين النهائى وتحميل المتعاقد بأى خسارة تلحق بها اذا تبين لها مخالفة الحظر بعد التعاقد.

**١٨- التنازل عن العقد :**

لا يجوز للمتعاقد التنازل عن العقد أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها ، ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك أو الشركات المالية غير المصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط في جمهورية مصر العربية ، ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك أو الشركة دون الإخلال بمسئولية المتعاقد عن تنفيذ العقد ، كما لا يخل قبول نزوله عن المبالغ المستحقة له بما يكون للجهة الإدارية قبله من حقوق .

**١٩- آلية المناقصة**

تتولى لجنة المناقصة فتح المظاريف المالية للعروض المقبولة فنياً في المناقصة للوصول لأفضل الشروط واقل الأسعار وذلك بعد توحيد " أسس المقارنة بين العروض من جميع النواحي الفنية والمالية للوصول إلى اتفاق يتم إبرامه بين محافظة القاهرة وبين من يتم الترسية عليه أو عليهم من أصحاب العروض المقبولة فنياً ومالياً والأقل من القيمة التقديرية .

**وللجهة الإدارية ( محافظة القاهرة ) الحق فى :**

- إصدار أمر الإسناد إلى صاحب العطاء الأقل سعرا والأفضل شروطاً طبقاً للأعمال المطلوبة والذي تم الترسية عليه .

**٢٠- الأعمال طبقاً لأوامر الإسناد الصادرة من محافظة القاهرة**

تلتزم الشركات التي يتم الترسية عليها تنفيذ الأعمال المطلوبة من الصيانة والتشغيل لاصلاح ورفع كفاءة لوحة الـATS ولوحة الطوارئ والضمان لمدة عام والصيانة العادية غير شاملة قطع الغيار لمدة ثلاث سنوات للوحات الكهربائية والكابلات للمباني الثلاثه (الشرقي -الغربي - الساعه ) بديوان عام محافظة القاهرة للعام المالى ٢٠٢١/٢٠٢٢ وتبليدية الأعطال المفاجئة للصيانة والتشغيل أيام الأجازات و العطلات الرسمية طبقاً لأوامر الإسناد الصادرة إليها من المحافظة خلال فترة التعاقد بما يضمن حسن و استمرار العمل بصفة دائمة طوال فترة التعاقد.

**أعضاء اللجنة**

**٢١- تسليم العطاءات :**

تسلم العطاءات لإدارة التعاقدات بالإدارة المركزية للشئون المالية والإيرادات المبنى الغربي بديوان عام محافظة القاهرة فى مطروفين مغلقتين أحدهما للعرض الفنى والأخر للعرض المالى قبل الساعة الثانية عشر ظهر اليوم المحدد لفتح المظاريف الفنية أما باليد أو عن طريق البريد السريع من خلال الهيئة القومية للبريد السريع ولن يعتد بأى عطاء يرد بعد هذا الموعد - ولا يلتفت إلى أى ادعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ فى عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية

**٢٢- التقييم الفنى للعطاءات :**

- الالتزام بالموصفات الفنية المطروحة .
- الالتزام بتقديم المستندات المطلوبة .

**٢٣- مدة تنفيذ العقد:**

تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة بتنفيذ ما ورد بأمر الإسناد لمدة ثلاثة سنوات بنفس المواصفات و الاشتراطات الفنية و الأسعار المتعاقد عليها تبدأ من تاريخ تسليم الموقع للشركة بموجب محضر تسليم الموقع بمعرفة المحافظة و جهة الإشراف الشئون الإدارية .

- علي أن تكون مدة التنفيذ كالاتي :

- ( ٥ شهر ) مدة الاصلاح ورفع كفاءه **ATS** ولوحة الطوارئ و الضمان
  - ( ٢١ شهر ) صيانة لوحة الـ **ATS** ولوحة الطوارئ بعد إنتهاء سنة الضمان
  - تبدأ صيانة الكابلات واللوحات من تاريخ استلام امر الاسناد
- إجمالى مدة تنفيذ العملية :- ( ٣٦ شهر ) من تاريخ تسليم الموقع للشركة .**

**٢٤- إلغاء المناقصة :**

يحق للمحافظة إلغاء المناقصة قبل البت فيها إذا استغنى عنها نهائيا او اذا اقتضت المصلحة العامة ، وفى حالة صدور اية قرارات سيادية من الدولة تستوجب إلغاء العملية وانهاء التعاقد دون أية اعتراضات ووفقا للأحكام الواردة بالمادة ( ٣٧ ) من قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة سالف الذكر .

**٢٥- تعديل الشروط والمواصفات :**

للمحافظة الحق فى ادخال تعديلات على كراسة الشروط والمواصفات قبل ميعاد فتح المظاريف الفنية بسبعة ايام على الاقل إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك ، على ان يتم إخطار من قاموا بشراء الكراسة بهذه التعديلات خلال ثلاثة ايام من تاريخ اجراء التعديلات ، بحيث تعتبر تلك التعديلات جزءاً لا يتجزأ من مستندات المناقصة وملزمة لمقدمى العطاءات، وذلك على النحو المبين تفصيلاً بالمادة ( ١٩ ) من قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة سالف الذكر.

**أعضاء اللجنة**

**٢٦- التأخير في تنفيذ العقد :**

- تلتزم الشركة الراسية عليها المناقصة بتنفيذ الأعمال المطلوبة خلال المواعيد المتفق عليها بأمر الإسناد محل التعاقد طبقا للميعاد المحدد بالعقد ، وبالكيفية المتفق عليها وتقوم المحافظة لدواعي المصلحة العامة بإعطائها مهلة لإتمام التنفيذ وإذا تأخر في التنفيذ عن هذا الميعاد يحصل منه مقابل تأخير بالنسب والحدود المبينة بالمادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة والمادة (٩٨) من لائحته التنفيذية المشار إليها.
- مصادرة التأمين النهائي ، ولا يدخل في حساب مدة التأخير مدد التوقف التي يثبت لجهة التعاقد نشأتها عن أسباب قهرية لا يد للشركة فيها ، ويوقع مقابل التأخير أو الإعفاء في جميع الحالات تحصيل مقابل التأخير و يكون الإعفاء منة بقرار من محافظة القاهرة ( إدارة التعاقدات ) إذا تبين أن التأخير لأسباب خارجة عن إرادة المتعاقد و للسلطة المختصة في هذه الحالة إعفاء المتعاقد من مقابل التأخير جزئياً أو كلياً اذا لم ينتج عن التأخير ضرر.

**٢٧- فسخ العقد والتنفيذ على الحساب :**

- اذا امتنعت الشركة الراسية عليها المناقصة عن تنفيذ اى التزام ناشئ عن العقد او اخلت باى شرط جوهرى من شروطه فإنه يجوز لمحافظة القاهرة بقرار مسبب من السلطة المختصة بفسخ العقد او التنفيذ على حساب الشركة مع اخطار الشركة بذلك بإخطار يرسل عن طريق الادارة العامة للشئون الإدارية ، مع تعزيره فى الوقت ذاته بالبريد الالكترونى ا والفاكس بحسب الاحوال على عنوانها المبين بالعقد ، وفى هذه الحالة يصبح التأمين النهائي حقا للمحافظة كما يكون لها ان تخصم ما تستحقه من مقابل التأخير وقيمة كل خسارة تلحق بها من اى مبلغ مستحقة وفى حالة عدم كفايتها تلجا الى خصمها من مستحقاتها لدى اى جهة ادارية اخرى ايا كان سبب الاستحقاق دون حاجة الى اتخاذ اى اجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الاخلال بحقها فى الرجوع عليه قضائيا بما لم تتمكن من إستيفائه من حقوق بالطريق الادارى.

**٢٨- يجب على المتعاقد الالتزام بتنفيذ الاتى :-:**

- ١- توجيهات محافظة القاهرة
- ٢- كافة البنود والاشتراطات المذكورة بكراسة الشروط والمواصفات .
- ٣- حفظ النظام بموقع العمل .
- ٤- جميع تعليمات الدفاع المدنى والأطفاء .
- ٥- جميع تعليمات الأمن الصناعى
- ٦- جميع تعليمات الأمن العام
- ٧- اتخاذ كل ما يكفل لمنع الاصابات او حوادث الوفاة الناتجة عن الاهمال فى تنفيذ الأعمال موضوع العقد وما يترتب عليها من الاضرار بامتلاكات المحافظه او الافراد وتعتبر مسئوليته فى هذه الحالات مباشره دون ادنى مسئوليه على محافظه القاهرة .
- ٨- لا يجوز للمتعاقد إضافة أى أنشطة أخرى مهما كانت ، ومخالفة ذلك تعتبر اجازة للمحافظه فى الغاء التعاقد دون انذار ودون تعويض عما اضافة .

**أعضاء اللجنة**



- ٩- للمحافظة الحق في توقيع الغرامه التي تراها مناسبة في حاله مخالفه المتعاقد لاي بند من بنود كراسه الشروط والمواصفات وكذلك العقد وذلك بالاضافه الى الغرامات المشار اليها بكراسة الشروط والمواصفات .
- ١٠- للمحافظة حق التفنيش من لجنة الإشراف عنها للتأكد من التزام المتعاقد بتنفيذ كافة بنود العقد إداريا وفنيا و كافة الصلاحيات في متابعة تنفيذ العقد .
- ١١- يكون مقدم العطاء مسئولاً مسئولية كاملة عن اداء فريقه ويتحمل جميع التأمينات الخاصة بهم ويكون مسئولاً عن فريقه امام الجهات المختلفة .
- ١٢- في حالة ما يثبت للمحافظة سوء أداء التنفيذ للأعمال المطروحة القاهرة وذلك بناء على تقارير لجان المتابعة أو تكرار حدوث شكوى أو حدوث إنقطاع للتيار في اللوحات والكابلات ٠٠ ينذر المتعاقد بإنذار كتابي ، وان لم يتم تحسين الخدمة خلال أسبوع من تاريخ الإنذار يحق لها فسخ التعاقد دون الحاجة الى تنبيه أو إنذار او اتخاذ اي إجراء قضائي على ان يعاد طرح العملية على حسابه طبقاً لاحكام القانون رقم(١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .
- ١٣- يجب على مقدم العطاء المقبول قبل التعاقد تقديم بوليصة تأمين إجبارية على حسابه الخاص وذلك ضمن مستندات التعاقد سارية طوال مدة التعاقد وحتى تاريخ إعادة تسليم الأعمال للمحافظة
- ١٤- يعتبر كل ما جاء بهذه الشروط والمواصفات والمكاتبات والمراسلات جزء لا يتجزأ من العقد ومكملاً ومتمماً لبنوده
- ١٥- عند انتهاء العقد يجب على مقدم العطاء إعادة تسليم اللوحات والكابلات بحالة فنية جيدة بموجب محضر إستلام
- ١٦- العمليه غير قابلة للتجزئه .
- ١٧- يجب على المتعاقد تقديم كشف بأسماء الساده الفنيين التابعين له والمكلفين بالتواجد الدائم بديوان عام محافظة القاهرة طوال اوقات العمل الرسمية
- ١٨- يجب الالتزام بالبرنامج الزمنى للاصلاح ورفع الكفاءة والصيانة المقدم مع العرض الفني .

### أعضاء اللجنة



## ٢٩ - المواصفات الفنية

- معاينة اللوحات الكهربائية وأماكن تواجدها على الطبيعة معاينه تامة نافيه للجهالة وعمل تقرير بنتيجة المعاينة يوضع فى العرض الفنى .
- الشركة مسؤولة عن توفير جميع العدد والأجهزة اللازمة لأعمال الصيانة والاصلاح بجميع انواعها
- بيان مفصل للأعمال الفعلية للصيانة العادية لكل من الآتى على حدى ( اللوحات / الكابلات / نظام التاريض ) وعلى سبيل المثال لا الحصر:
  - فحص جسم اللوحات .
  - فحص لمبات البيان وتغيير ما يلزم.
  - إزالة الأتربة والغبار من الوحدات ( اللوحة من الداخل / الباسبارات / أطراف ونقاط التوصيل / ٠٠٠٠٠٠ الخ )
  - تنظيف نقاط إتصال قضبان التوزيع وازالة الاكسدة فى حال وجودها
  - فحص وإعادة تريبط المسامير والتوصيلات .
  - التأكد من متانة الشد الميكانيكى للموصلات .
  - فحص ومراجعة الحمايةات ودوائر التحكم (أوفر لود ، كونتاكتور ، عدادات الفولت والأمبير .....)
  - فحص درجة حرارة الكابلات والقواطع الرئيسية .
  - فحص الفازات وقياس الفولت والأمبير والتأكد من اتزان الاحمال .
  - بعد استلام الموقع مباشرة تقوم الشركة الراسى عليها المناقصة بعمل رسومات لجميع اللوحات ومكوناتها وقدرات المفاتيح وعمل رسومات تنفيذية لمسارات الكابلات الفرعية والعمومية و لوحة الـ ATS و لوحة الطوارئ لديوان عام محافظة القاهرة فى مدة (٣٠ يوم ) من تاريخ تسليم الموقع وعنوانه ( وضع ( lable ) على اللوحات وتوصيف خروجات القواطع والمفاتيح .
  - عمل كل ما يلزم بخلاف ما تم ذكره عاليه طبقاً لأصول الصناعة وتعليمات الشركة المصنعة والادارة المشرفة (محافظة القاهرة) .
  - على الشركة تقديم بيان بمصادر ونوع المواد والمهمات والأجهزة مع تقديم الكتالوجات التى تستخدم فى التنفيذ .
  - بيانات عن أسماء ووظائف وخبرات الكوادر التى سيسند اليها التنفيذ والإشراف على العملية على أن يكون بينهم مهندس كهرباء مع تقديم ما يفيد بالتأمين عليهم
  - تقديم طريقة التنفيذ والبرنامج الزمني لتنفيذ الأعمال موضوع التعاقد والإلتزام به

## أعضاء اللجنة



- في العرض الفني يجب تقديم قائمة بأسماء الفنيين العاملين بالنقطة الثابتة وصور بطاقتهم والرقم التأميني على ان يكون العاملين مدربين على كيفية اجراء عملية الاصلاح والصيانة.
- يلتزم المتعاقد بعمليات الصيانة بالآتي : { اللوحات الكهربائية بمشتملاتها + شبكة الكابلات (الكابلات الخارجة من اللوحة الرئيسية المجمعة الى اللوحات العمومية بالأدوار ومنها الى اللوحات الفرعية بالأدوار) + نظام التأريض (earthing system) + الدوائر الكهربائية + تنظيم التوصيلات العشوائية } وذلك طبقاً للأصول الفنية واصول الصناعة.
- يجب تقديم مقايسة لقطع الغيار المطلوبة خلال ٤٨ ساعة على ان يتم الاصلاح في خلال ثلاثة ايام عمل بحد اقصى وتحت اشراف لجنة الإشراف بالمحافظة وفي حالة عدم الالتزام بالمدة يتم توقيع غرامة طبقاً لجدول الجزاءات والغرامات (ص ١٧ - )
- يجب الالتزام بتلبية طلبات الأعطال الطارئة فوراً من وقت الإبلاغ ويشمل ذلك ((ايام الاجازات والعطلات الرسمية))

### ٣٠- الشروط الفنية

- ١- يجب على المتعاقد أن يتوفر لديه أطقم العمالة الفنية المتخصصة للصيانة وعمل ما يلزم
- ٢- يجب على المتعاقد إجراء المتابعة والمرور الدوري للتأكد من كفاءة التشغيل والأمان وتنفيذ بنود العقد .
- ٣- يجب على المتعاقد إنشاء سجل فني لكافة أعمال الصيانة والتشغيل للوحات والكابلات كل على حده يسجل بها يوميا بكل وردية ما يتم تنفيذه ٠٠٠ الخ طبقاً للموضح بالبند التالي
- ٤- يجب على المتعاقد تحقيق أعلى أداء فني
- ٥- إذا حدث اى عطل ومهما كان سبب العطل ولم يستطيع العامل الفني المتخصص المتواجد بالموقع الإصلاح الفوري يلتزم المتعاقد بإيفاد الفنيين والمهندسين المتخصصين للإصلاح في خلال ٢٤ ساعة كحد أقصى والا تحمل كافة تبعات التأخير وأثاره القانونية والمالية والفنية والإدارية .
- ٦- في حالة تعذر الإصلاح خلال المدة المحددة بالبند السابق يقوم المتعاقد إخطار المهندس المسئول من الادارة العامة للشئون الإدارية كتابيا بأسباب تعذر الإصلاح والمدة التقديرية للإصلاح وإعادة التشغيل .

أعضاء اللجنة



٧- يجب على المتعاقد إبلاغ جهة الإدارة (جهة الإشراف بالمحافظة) كتابيا عن أي مخالفات فنية في حدود بنود العقد والتي قد تؤدي إلى الإخلال بكفاءة مشمول عقد الصيانة ٠٠٠ الخ أو حدوث تلفيات أو الإضرار بأمان اللوحات والكابلات وذلك حتى يتمكن من اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة حيال هذه المخالفات في حدود العقود المبرمة

٨- يحق للمحافظة ممثلة في جهة الإشراف في حالة أي خطأ فني من أحد أفراد الشركة المتعاقدة معها وفي أي وقت إنذار المتعاقد بتغيير بعض أفراد فريق العمل وعلى المتعاقد تنفيذ التغيير المطلوب في خلال سبعة أيام (٧ أيام) و إلا يعتبر الأفراد المطلوب تغييرهم غياب طبقا للتعاقد ويطبق الشروط الجزائية المذكورة بالعقد والخاص بغياب أفراد فريق العمل .

٩- حال حدوث خلل في أيا من بنود التعاقد نتج عنه اصابات في الارواح أو المال العام أو الخاص فإن المتعاقد يلتزم بكافة تبعات ذلك ماليا واداريا وقانونيا .

### ٣١ : طريقة المحاسبة

١- تتم المحاسبة شهريا للصيانة بموجب كروت الصيانة الدورية والموقعة والمعتمدة من مندوبي الشركة وجهة الإشراف بالشئون الإدارية .

٢- ان يتم صرف قيمة أى بند من بنود قطع الغيار إذا تم تنفيذها بنفس الأسعار التي تم الترسية عليها ومن واقع تنفيذه ماتم تنفيذه من أعمال على الطبيعة واتخاذ اجراء صرف قيمتها بعد ذلك ضماناً لاستمرارية التيار الكهربائي وعدم انقطاعه حفاظاً على منظومة المعلومات

٣- الأسعار المقدمة بكشف قطع الغيار سارية طوال مدة التعاقد .

٤- تتم المقارنة والمفاضلة المالية بين العروض المقدمة المقبولة فنياً على أساس أقل الأسعار في الاصلاح ورفع كفاءة لوحة الـ ATS ولوحة الطوارئ والضمان لمدة عام والصيانة العادية لمدة ثلاث سنوات

وأسعار قطع الغيار ويتم عمل الإجراءات المخزنية من تسليم وتسلم القديم والجديد لمخازن محافظة القاهرة

٥- لا يتم صرف أى مبالغ للصيانة للوحة الـ ATS ولوحة الطوارئ طوال فترة سنة الضمان ويتم المحاسبة على صيانتها بعد انتهاء سنة الضمان .

٦- في حالة وجود عطل جسيم يتطلب تركيب قطع غيار تقوم الشركة بتوريدها بتركيبها فوراً وعمل اللازم و اتخاذ اجراء صرف قيمتها بعد ذلك ضماناً لاستمرارية التيار الكهربائي و عدم انقطاعه حفاظاً على منظومة المعلومات

### أعضاء اللجنة

**٣٢- قطع الغيار والاصلاحات**

١- يجب الالتزام بتوريد وتركيب قطع غيار أصلية ممتثلة للمركب (ABB- شنايدر – كابلات السويدي أو الكابلات المصرية) وان يرفق معها ضمان لمدة عام أو لحين إنتهاء العقد ( ضد عيوب الصناعة او سوء التركيب او الاهمال فى اعمال الصيانة ) من تاريخ التركيب .

٢- فى حالة الاصلاح يتم اعتماد اقرار الادارة المسئولة عن صيانة اللوحات بتمام الاصلاح وذلك (بعد تركيب قطع الغيار) على اصل الفاتورة ( اقرارا بالاصلاح وتنفيذ المقايسة فى الموعد المحدد سلفا ويتم محاسبة الشركة منذ ذلك التاريخ) .

٣- تعتبر أعمال { تخفيف وفصل وتقسيم الأحمال (للوحدات العمومية والفرعية ) وعمل الدوائر الكهربائية} من اعمال الصيانة التى تتطلب الاصلاح بتقديم مقايسة وذلك نظرا للزيادة المطردة سنويا لاحمال الديوان  
٤- على الشركة المتعاقد معها الالتزام بتسليم قطع الغيار القديمة والجديدة للمخازن واحضار ما يفيد ذلك بمعاونة محافظة القاهرة .

**٣٢- نقطة الصيانة**

على الشركة المتعاقد معها توفير نقطة ثابتة للصيانة لمدة ( ٢ ساعة ) يوميا طبقاً للجدول المرفق .

م	أفراد الصيانة	الوردية الأولى	الوردية الثانية
١	كبير فنيين	من الساعة (٨) صباح إلى (٢) ظهراً	من الساعة (٢) مساءً إلى (٨) مساءً
٢	فنيين	١	١
٣	مساعد فنى	١	١

**أعضاء اللجنة**





### ٣٣- مؤهلات أفراد الصيانة :-

م	أفراد الصيانة	المؤهل والشروط
١	كبير فنيين	متخصص كهرباء- خبره لا تقل عن (٥) سنوات بموجب شهادة خبرة معتمدة من نقابة التطبيقيين
٢	فنيين	متخصص كهرباء خبرة لا تقل عن (٣) سنوات بموجب شهادة خبرة معتمدة من نقابة التطبيقيين
٣	مساعد فنى	متخصص كهرباء خبرة لا تقل عن (٢) سنوات بموجب شهادة خبرة معتمدة من نقابة التطبيقيين

### ٣٤- شروط خاصة

- ١- الالتزام بزى موحد لجميع العاملين من مهندسين وفنيين ومساعدين عليه لوجود الشركة.
- ٢- فى حالة عدم وجود كبير الفنيين أو الفنى أو المساعد المكلف من الشركة على عملية الاصلاح والتشغيل والصيانة أو عدم ارتداء الزى الموحد الخاص بالشركة يتم توقيع غرامة طبقا لما جاء بلائحة الجزاءات.
- ٣- تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة بعمل دفتر حضور وانصراف بالمواعيد المحددة لطاقم الصيانة والورديات على أن يكون دفتر الحضور والانصراف موجود لدى الجهة المتعاقدة - محافظة القاهرة وذلك لضمان توافر افراد الصيانة للقيام بعمل اللازم وتلقى البلاغات وتلافيها والتدخل السريع وذلك بالتنسيق مع جهة الإشراف بالشئون الإدارية

### أعضاء اللجنة

**٣٥- الالتزام بلائحة الجزاءات****الغرامات والجزاءات لمشروع صيانة وتشغيل اللوحات والكابلات الكهربائية**

م	البيانات	القيمة
١	عجز في أفراد الصيانة والتشغيل بالوردية	خصم يومية الفرد بالاضافة الى ٥٠ ج عن كل فرد غياب في اليوم وتتضاعف في حالة التكرار بعد التنبيه من محافظة القاهرة.
٢	عدم الالتزام بالزى الرسمى	٧٠ ج لكل فرد وتتضاعف في حالة التكرار بعد التنبيه من محافظة القاهرة ( الإدارة العامة للشئون الإدارية ) وتتضاعف في حالة التكرار بعد التنبيه من محافظة القاهرة.
٣	عدم الالتزام بصيانة وتشغيل اللوحات والكابلات الكهربائية	خصم نسبة من قيمة الصيانة لا تقل عن ١٠% ولا تزيد عن ٢٠% قيمة الصيانة وتتضاعف في حالة التكرار بعد التنبيه من محافظة القاهرة.
٤	عدم التزام افراد الصيانة والتشغيل بالتوقيع في دفتر الحضور والانصراف	غرامة ٣٠ ج عن كل فرد غير موقع حضور أو انصراف بالدفتر وتتضاعف في حالة التكرار بعد التنبيه من محافظة القاهرة.
٥	ترك محل العمل	غرامة ٧٥ ج لكل فرد وتتضاعف في حالة التكرار بعد التنبيه من محافظة القاهرة.
٦	غياب المشرف على الصيانة او التشغيل	خصم يومية الفرد بالاضافة الى ٧٠ ج عن كل فرد غياب في اليوم وتتضاعف في حالة التكرار بعد التنبيه من محافظة القاهرة.
٧	عدم تقديم مقايضة لقطع الغيار المطلوبة فورا على ان يتم الاصلاح في خلال ٢٤ ساعة و تحت اشراف جهة الإشراف	خصم (٦٠٠) جنيه عن كل يوم تأخير

تطبق الغرامات والجزاءات الموجودة بالجدول بالاضافة الى توقيع الغرامات المنصوص عليها وطبقا للقانون (١٨٢) لسنة ( ٢٠١٨ ) قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .  
وذلك مع عدم الاخلال بحق الجهة الادارية في فسخ العقد و سحب الاعمال واعادة تنفيذها على نفقة المتعاقد الحالات الواردة بالجدول عاليه على سبيل المثال لا الحصر

- وفي حالة ظهور أى مخالفات أخرى يتم الخصم طبقاً للوائح المنصوص عليها دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار المتعاقد مع حق الجهة الادارية بالرجوع على المتعاقد مدنيا من الناحية التعويضية

**أعضاء اللجنة**

## ٣٦- حصر اللوحات

## أ- حصر اللوحات بالمبنى الغربى

نوع اللوحة	بالعدد	الوصف	المكان
فرعية	١	بجانب غرفة قسم الكهرباء	البدروم
فرعية	١	بجانب الخدمات الداخلية	البدروم
فرعية	١	داخل المحفوظات	البدروم
عمومية	١	داخل المحفوظات	البدروم
فرعية	١	ارشيف الجبانات	البدروم
عمومية	١	طريقة مكتب الميكروفيلم عند السلم الخلفى	الارضى
فرعية	١	طريقة مكتب الميكروفيلم عند السلم الخلفى	الارضى
فرعية	٢	مدخل التسكين والأكشاك وداخل غرف التسكين	الارضى
فرعية	١	طريقة المصعد	الارضى
فرعية	٢	طريقة الإدارة المركزية للمعلومات وتكنولوجيا الاتصالات	الارضى
عمومية	٣	داخل المعلومات والتوثيق	الارضى
عمومية	١	داخل غرفة الميكروفيلم	الارضى
عمومية	٢	داخل خدمة المواطنين	الارضى
عمومية	١	داخل البوابة الاليكترونية	الارضى
عمومية	٣	داخل الشبكات والصيانة بغرفة الراك	الارضى
عمومية	١	داخل غرفة رئيس الادارة المركزية	الارضى
فرعية	١	بجانب دورة المياه	الارضى
فرعية	١	داخل غرفة الميكروفيلم	الارضى
فرعية	١	بجانب المعلومات والتوثيق	الارضى
فرعية	١	بجانب رئيس الدارة المركزية	الارضى
عمومية	١	المجلس الشعبى المحلى	الارضى
فرعية	١	المجلس الشعبى المحلى	الارضى
فرعية	١	بجانب العقود والمشتريات	الاول
فرعية	١	بجانب المخزون السلعى	الاول
فرعية	١	بجانب الشطب	الاول
فرعية	١	بجانب مدير المديرية المالية	الاول
عمومية	١	امام سكرتارية الميزانية	الاول

أعضاء اللجنة

## تابع (أ) حصر اللوحات بالمبنى الغربى

نوع اللوحة	بالعدد	الوصف	المكان
فرعية	١	بجانب غرفة مدير الشؤون الادارية	الثانى
فرعية	٢	طريقة التخطيط العمرانى	الثانى
فرعية	١	لوحة التكييفات بجوار لوحة التخطيط العمرانى	الثانى
فرعية	١	بجانب المجالس والمؤتمرات	الثانى
فرعية	١	لوحة التكييفات بجوار لوحة المجالس والمؤتمرات	الثانى
عمومية	١	طريقة الشؤون الادارية	الثانى
فرعية	١	لوحة التكييفات بجوار لوحة الشؤون الادارية	الثانى
فرعية	١	بجانب الشؤون الادارية اسكان	الثالث
عمومية	١	امام الشؤون الادارية اسكان	الثالث
فرعية	١	بجانب الابنية اسكان	الثالث
فرعية	١	بجانب الشؤون المالية اسكان	الثالث
فرعية	١	بجانب التصميمات اسكان	الثالث

أعضاء اللجنة

## ب - حصر اللوحات بالمبنى الشرقي

نوع اللوحة	بالعدد	الوصف	المكان
فرعية	٢	داخل أرشيف الأملاك	البدروم
فرعية	١	عند سلم ارشيف الاملاك	الارضى
عمومية	١	امام الاسانسير	الارضى
فرعية	٣	داخل العيادة	الارضى
فرعية	١	بجانب الاملاك أمام السلم الخلفى (الجانبى)	الارضى
فرعية	٢	داخل الاملاك	الارضى
فرعية	١	بجانب البوابة الرئيسية الكبيرة	الحوش
فرعية	١	لوحة على واجهة المبنى امام المجلس الشعبى القديم بجانب السلم	الحوش
فرعية	١	لوحة تحكم انذار حريق على واجهة المبنى أمام المجلس الشعبى القديم بجانب السلم	الحوش
فرعية	١	بجانب الاستحقاقات (بعد إنتهاء مدة الضمان المقدمة من جهاز شباب الخريجين)	الأول
فرعية	١	بداخل العيادة	الأول
عمومية	١	امام الاسانسير	الأول
فرعية	١	بداخل دورة المياه	الأول
فرعية	١	أمام السلم الخلفى (الجانبى) (بعد إنتهاء مدة الضمان المقدمة من جهاز شباب الخريجين)	الأول
فرعية	١	بجانب الملفات	الثانى
عمومية	١	امام الاسانسير	الثانى
فرعية	١	بداخل دورة المياه	الثانى
فرعية	١	أمام السلم الخلفى (الجانبى)	الثانى
فرعية	١	بجانب الادارة الهندسية للجبانات	الثالث
فرعية	١	بجانب مشروع الادارة الإلكترونية لحركة المرور	الثالث
عمومية	١	بالادارة المركزية للشئون القانونية	الثالث
فرعية	١	بجانب شئون ادارية بالشئون القانونية	الثالث
فرعية	١	أمام السلم الخلفى (الجانبى)	الثالث

أعضاء اللجنة

## ج- حصر اللوحات بالمبنى الرئيسي

المكان	الوصف	بالعدد	نوع اللوحة
المبنى الرئيسي	لوحة رئيسية مجمعة 2 out of 3	١	الرئيسية
	لوحة ATS بجوار اللوحة الرئيسية	١	تحكم (عمومية)
الحوش	بجانب البوابة الصغيرة بوابة دخول الأفراد	١	فرعية
البدروم	طرفة المخازن بجانب اللوحات العمومية	١	فرعية
البدروم	طرفة المخازن	٢	عمومية
البدروم	بجانب مخزن الادوات الكتابية	١	فرعية
البدروم	طرفة الاسكان	٢	فرعية
البدروم	داخل غرفة التكييف	٢	فرعية
الارضى	بجانب الادارة العامة للاعلانات	١	فرعية
الارضى	بجانب البوابة الخلفية لادارة الأمن	١	فرعية
الارضى	بجانب مكتب المستشار القانونى	١	فرعية
الارضى	أمام مكتب المستشار القانونى	١	فرعية
الاول	أمام السلم الخلفى	١	فرعية
الاول	امام قاعة الاجتماعات الصغرى	١	فرعية
الاول	بداخل غرفة المحافظ	١	فرعية
الاول	بجانب قاعة الاجتماعات الكبرى	١	فرعية
الاول	بجانب غرف أجهزة النظام الصوتى	٢	فرعية
الثانى	بجانب ادارة العلاقات الخارجية	١	فرعية
الثانى	بجانب المكتب الفنى	١	فرعية
الثانى	بجانب مدير عام العلاقات العامة	١	فرعية
الثانى	أمام سكرتارية مكتب المحافظ	١	عمومية
الثانى	أمام دورة المياه و السلم الحلزونى الخلفى	١	عمومية

أعضاء اللجنة

## ٣٧- جدول الكميات و الاسعار

## أ- اصلاح ورفع كفاءة لوحة الـ ATS ولوحة الطوارئ

م	بيان الأعمال	الوحدة	الكمية	الفئة جنيه شهريا	الاجمالي جنيه سنويا	ملاحظات
	توريد وتركيب واختبار لوحة للطوارئ (ATS800) من أجود الأنواع مع تقديم كتالوج محدد عليه الطراز والموديل وبلد الصناعة بالمواصفات الاتية :- A - : Incoming From transformers, each contains (1) 3-Ph MCCB 800A/50KA Adj. thermal & Adj. magnetic - Electronic PR221DS-LS/I , C/W ( AUX- SOR - UVR- MOE ) Produced by ABB OR Similar. (2) Push Button( ON - OFF ) . (3) Indicating Lamp ( R - S - T ) (1) (PH.Sequence + PH failure + Over/under Voltage) Relay (3) Indicating Lamp ( ON - OFF - TRIP ) . (3) C.T ( 600/5 ) (1) D.M,M Turkey (1) Selector 3 positions ( M - 0 - A ) . B - : Incoming From Generator contains:- (1) 3-Ph MCCB 800A/50KA Adj. thermal & Adj. magnetic - Electronic PR221DS-LS/I , C/W ( AUX- SOR - UVR- MOE ) Produced by ABB OR Similar. (2) Push Button( ON - OFF ) . (3) Indicating Lamp ( R - S - T ) (1) Over/Under frequency relay Turkey . (1) Reverse Real Power relay. (3) Indicating Lamp ( ON - OFF - TRIP ) . (3) C.T ( 600/5 ) (1) D.M,M Turkey (1) Mechanical Interlock 1 out of 2 for Incoming C.B. (1) Electrical Interlock 1 out of 2 for Incoming C.B. C - : Outgoing :- (1) 3-Ph MCCB 800A/50KA Adj. thermal & Adj. magnetic - Electronic PR221DS-LS/I , Produced by ABB OR Similar. (1) 3-Ph MCCB 800A/50KA Adj. thermal & Adj. magnetic - Electronic PR221DS-LS/I , C/W ( SOR ) Produced by ABB OR Similar. D - : Panel Size :- ( 200 X 100 X 60 ) 1.5 mm, IP54, IS2 , ABB M.B.B. 600 mm2, N.B.B. 300 mm2, E.B.B. 150 mm2- على أن يتم التركيب والاختبار والتجربة طبقاً للأصول الفنية وأصول الصناعة مع احضار شهادة اختبار للوحة قبل وبعد التجربة والتركيب والتشغيل محمل على البند ايضاً فك القديم وتسليمه لمخازن المحافظة مع احضار ما يفيد ذلك والبند كامل مما جميعه	بالعدد	١			

أعضاء اللجنة



## تابع (أ) اصلاح ورفع كفاءة لوحة الـ ATS و لوحة الطوارئ

ملاحظات	الاجمال ى جنيه سنويا	الفئة جنيه شهريا	الكمية	الوحدة	بيان الأعمال
			١	بالعدد	<p>توريد وتركيب واختبار لوحة فرعية توضع داخل السكن المخصص لأحمال الطوارئ داخل اللوحة الرئيسية المجمعة خلف مبنى الساعة من أجود الأنواع مع تقديم كتالوج محدد عليه الطراز والموديل وبلد الصناعة بالمواصفات الآتية :-</p> <p>A - : Incoming</p> <p>(1) 3-Ph MCCB 800A/50KA Adj. thermal &amp; Adj. magnetic - Electronic PR221DS-LS/I , Produced by ABBOR Similar</p> <p>(3) Indicating Lamp ( R - S - T )</p> <p>B - : Outgoing :-</p> <p>(14) 3-Ph MCCB 250A/36KA Adj. thermal &amp; Fixed magnetic Produced by ABB OR Similar.</p> <p>(5) 3-Ph MCCB 160A/36KA Adj. thermal &amp; Fixed magnetic Produced by ABB OR Similar .</p> <p>(3) 3-Ph MCCB 100A/36KA Adj. thermal &amp; Fixed magnetic Produced by ABB OR Similar .</p> <p>C - : Panel Size :-</p> <p>Local , 1.5 mm, Ultimatrue.</p> <p>M.B.B. 600 mm2, N.B.B. 300 mm2, E.B.B. 150 mm2</p> <p>على أن يتم التركيب والاختبار والتجربة طبقاً للأصول الفنية وأصول الصناعة مع احضار شهادة اختبار للوحة قبل وبعد التجربة والتركيب والتشغيل محمل على البند ايضاً فك القديم وتسليمه لمخازن المحافظة مع احضار ما يفيد ذلك والبند كامل مما جميعه</p>
			١	بالعدد	<p>توريد وتركيب واختبار مفتاح <b>mccb-800A/50KA</b> من أجود الأنواع مع تقديم كتالوج محدد عليه الطراز والموديل وبلد الصناعة بالمواصفات الآتية :-</p> <p>3-Ph MCCB 800A/50KA Adj. thermal &amp; Adj. magnetic- Electronic PR221DS-LS/I , Produced by ABB OR Similar .</p> <p>على أن يتم التركيب والاختبار والتجربة طبقاً للأصول الفنية وأصول الصناعة مع احضار شهادة اختبار للوحة قبل وبعد التجربة والتركيب والتشغيل والبند كامل مما جميعه</p>
			١٥	م ٠ ط	<p>بالمتر الطولي توريد وتركيب واختبار كابل نحاسي ( PVC/PVC ) ( ٣ × ٢٤ + ١٢٠ + ١٢٠ + ٢ مم ) داخل مواسير بلاستيك قطر ٤ بوصة محمل على البند الحفر والتكسير في أى نوع من أنواع لتربة سواء ارض طينية أو رملية أو صخرية أو خرسانة عادية أو مسلحة محمل على البند ايضاً اعادة الشئ لأصله من ردم وتوريد خرسانة عادية أو مسلحة على أن يتم توصيله من المفتاح العمومي (أ٨٠٠) الى المفتاح العمومي (أ٨٠٠) موترابز داخل لوحة الـ (ATS) ويتم تركيبه بالتوازي مع الكابل الموجود على الطبيعة محمل على البند ايضاً توريد الكوس لجميع أطراف الكابل وكذلك الريكم على أن يتم التركيب طبقاً لأصول الصناعة والمواصفات الفنية مع تقديم كتالوج محدد عليه الطراز والموديل وبلد الصناعة والبند كامل مما جميعه بالمتر الطولى</p>

أعضاء اللجنة



## ٣٨- جدول الصيانة

م	بيان الأعمال	الوحدة	الكمية	الفئة جنيه شهريا	الاجمالي جنيه سنويا	الاجمالي ثلاث سنوات	ملاحظات
١	صيانة اللوحة الرئيسية المجمعة 2 out of 3	بالعدد	١				
٢	صيانة اللوحات العمومية	بالعدد	٢٥				
٣	صيانة اللوحات الفرعية	بالعدد	٧٣				
٤	صيانته اللوحات الفرعية الخاصه بالتكبيفات بالدور الثاني بالمبني الغربي	بالعدد	٣				
٥	صيانة لوحة الـ ATS بعد انتهاء سنة الضمان	بالعدد	١				
الاجمالي							

اجمالي العملية = تكلفة الاصلاح والضمان لمدة عام + الصيانة لمدة ثلاث سنوات غير شامل قطع الغيار

أعضاء اللجنة

**٣٩- شروط هامة:-**

- ١- تتم المقارنة والمفاضلة المالية بين العروض المقدمة المقبولة فنياً وأقل الأسعار فى (الاصلاح ورفع كفاءة لوحة الـ ATS ولوحة الطوارئ والضمان لمدة عام والصيانة العادية لمدة ثلاث سنوات وأسعار قطع الغيار)٠
  - ٢-الأسعار محمل عليها تكلفة النقطة الثابتة والاصلاح والضمان لمدة عام والصيانة لمدة ثلاث سنوات شاملة كافة الضرائب والدمغات والتأمينات والرسوم وضريبة القيمة المضافة٠
  - ٣- جداول الكميات والأسعار { الاصلاح ورفع الكفاءة والضمان لمدة عام والصيانة لمدة ثلاث سنوات وأسعار قطع الغيار } توضع فى المظروف المالى
- أعضاء اللجنة**

## ٤٠ - كشف بقطع الغيار

م	بيانات الاعمال	الوحده	الكميه	الفئه
١	مفتاح موتر ايز عمومي ٢٥٠٠ امبير (MCCB)	عدد	1	
٢	ماتور للمفتاح العمومي ٢٥٠٠ امبير	عدد	1	
٣	مفتاح عمومي ٢٥٠٠ امبير (MCCB)	عدد	1	
٤	مفتاح عمومي 1600 (MCCB) امبير	عدد	1	
٥	مفتاح موتر ايز عمومي ٨٠٠ امبير (MCCB)	عدد	1	
٦	ماتور للمفتاح العمومي ٨٠٠ امبير	عدد	1	
٧	مفتاح عمومي ٨٠٠ امبير (MCCB)	عدد	1	
٨	مفتاح عمومي (MCCB) 630 امبير	عدد	1	
٩	مفتاح عمومي (MCCB) 400 امبير	عدد	1	
١٠	مفتاح عمومي (MCCB) 250 امبير	عدد	1	
١١	مفتاح عمومي (MCCB) 160 امبير	عدد	1	
١٢	مفتاح عمومي (MCCB) 100 امبير	عدد	1	
١٣	مفتاح عمومي (MCCB) 80 امبير	عدد	1	
١٤	مفتاح عمومي (MCCB) 63 امبير	عدد	1	
١٥	مفتاح عمومي (MCCB) 40 امبير	عدد	1	
١٦	مفتاح عمومي (MCCB) 25 امبير	عدد	1	
١٧	مفتاح احادي (MCB) 63 امبير	عدد	1	
١٨	مفتاح احادي (MCB) 40 امبير	عدد	1	
١٩	مفتاح احادي (MCB) 32 امبير	عدد	1	
٢٠	مفتاح احادي (MCB) 25 امبير	عدد	1	
٢١	مفتاح احادي (MCB) 15 امبير	عدد	1	
٢٢	مفتاح احادي (MCB) 10 امبير	عدد	1	
٢٣	مفتاح احادي (MCB) 6 امبير	عدد	1	
٢٤	ريليه ٢٢٠ فولت	عدد	1	
٢٥	جهاز حمايه	عدد	1	
٢٦	تايمر زمني	عدد	1	
٢٧	قاعده ريليه	عدد	1	
٢٨	كونتاكتور	عدد	1	

أعضاء اللجنة

## تابع:- كشف بقطع الغيار

م	بيان الاعمال	الوحده	الكميه	الفئه
٢٩	نقطه مساعده	عدد	1	
٣٠	اوفرلود	عدد	1	
٣١	اكواس نحاسيه لاي قطاع	عدد	1	
٣٢	مفصلات لوحات لاي مقاس	عدد	1	
٣٣	كوالين ابواب لوحات لاي مقاس	عدد	1	
٣٤	جوانات حمايه	م.ط	1	
٣٥	الكتروستاتيك	كجم	1	
٣٦	بارات نحاسيه احاديه لاي قطاع	كجم	1	
٣٧	بارات نحاسيه ثلاثيه لاي قطاع	كجم	1	
٣٨	لمبات بيان	عدد	1	
٣٩	عداد امبير	عدد	1	
٤٠	عداد فولت	عدد	1	
٤١	محول تيار	عدد	1	
٤٢	سيلكتور فولت	عدد	1	
٤٣	سيلكتور امبير	عدد	1	
٤٤	عود اوميجا	عدد	1	
٤٥	باره ارث لاي قطاع	عدد	1	
٤٦	باره تعادل لاي قطاع	عدد	1	
٤٧	روزته لاي نقاط	عدد	1	
٤٨	كابلات نحاسيه PVC/PVC قطاع ٣*٣٠٠+١٥٠مم٢	م.ط	1	
٤٩	كابلات نحاسيه PVC/PVC قطاع ٣*٢٤٠+١٢٠مم٢	م.ط	1	
٥٠	كابلات نحاسيه PVC/PVC قطاع ٣*١٨٥+٩٥مم٢	م.ط	1	
٥١	كابلات نحاسيه PVC/PVC قطاع ٣*١٥٠+٧٠مم٢	م.ط	1	
٥٢	كابلات نحاسيه PVC/PVC قطاع ٣*١٢٠+٧٠مم٢	م.ط	1	
٥٣	كابلات نحاسيه PVC/PVC قطاع ٣*٩٥+٥٠مم٢	م.ط	1	

أعضاء اللجنة

## تابع احد عشر:- كشف بقطع الغيار

م	بيان الاعمال	الوحده	الكميه	الفئه
٥٤	كابلات نحاسيه PVC/PVC قطاع ٣*٧+٣٥مم٢	م.ط	1	
٥٥	كابلات نحاسيه PVC/PVC قطاع ٣*٥+٢٥مم٢	م.ط	1	
٥٦	كابلات نحاسيه PVC/PVC قطاع ٣*٣٥+١٦مم٢	م.ط	1	
٥٧	كابلات نحاسيه PVC/PVC قطاع ٣*٢٥+١٦مم٢	م.ط	1	
٥٨	كابلات نحاسيه PVC/PVC قطاع ٣*١٦+١٠مم٢	م.ط	1	
٥٩	كابلات نحاسيه ترمو بلاستيك قطاع ٣*١٠مم٢	م.ط	1	
٦٠	كابلات نحاسيه ترمو بلاستيك قطاع ٣*٦مم٢	م.ط	1	
٦١	كابلات نحاسيه ترمو بلاستيك قطاع ٣*٤مم٢	م.ط	1	
٦٢	كابلات نحاسيه ترمو بلاستيك قطاع ٣*٣مم٢	م.ط	1	
٦٣	كابلات نحاسيه ترمو بلاستيك قطاع ٣*٢مم٢	م.ط	1	
٦٤	كابلات نحاسيه ترمو بلاستيك قطاع ٣*١مم٢	م.ط	1	
٦٥	موصل نحاسى معزول بالبلاستيك للارضى قطاع ٢مم١٥٠	م.ط	1	
٦٦	موصل نحاسى معزول بالبلاستيك للارضى قطاع ٢مم١٢٠	م.ط	1	
٦٧	موصل نحاسى معزول بالبلاستيك للارضى قطاع ٩٥مم٢	م.ط	1	
٦٨	موصل نحاسى معزول بالبلاستيك للارضى قطاع ٧٠مم٢	م.ط	1	
٦٩	موصل نحاسى معزول بالبلاستيك للارضى قطاع ٥٠مم٢	م.ط	1	
٧٠	موصل نحاسى معزول بالبلاستيك للارضى قطاع ٣٥مم٢	م.ط	1	
٧١	موصل نحاسى معزول بالبلاستيك للارضى قطاع ٢٥مم٢	م.ط	1	
٧٢	موصل نحاسى معزول بالبلاستيك للارضى قطاع ١٦مم٢	م.ط	1	
٧٣	موصل نحاسى معزول بالبلاستيك للارضى قطاع ١٠مم٢	م.ط	1	
٧٤	موصل نحاسى معزول بالبلاستيك للارضى قطاع ٦مم٢	م.ط	1	
٧٥	موصل نحاسى معزول بالبلاستيك للارضى قطاع ٤مم٢	م.ط	1	
٧٦	موصل نحاسى معزول بالبلاستيك للارضى قطاع ٣مم٢	م.ط	1	
٧٧	موصل نحاسى معزول بالبلاستيك للارضى قطاع ٢مم٢	م.ط	1	
٧٨	موصل نحاسى معزول بالبلاستيك للارضى قطاع ١مم٢	م.ط	1	

أعضاء اللجنة





تقدم العطاءات لإدارة التعاقدات بديوان عام محافظة القاهرة ،من أصحابها أو من يفوضونه شريطة تقديم التفويض الدال على ذلك أو من وكلائهم وذلك على نموذج العطاء المدرج بالكراسة والمختوم بخاتم المحافظة ، موقعه عليها من أصحابها باللغة العربية ومعدة وفقاً للشروط والمواصفات المحددة بالكراسة ولاحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية سالفى الذكر.

تلتزم الشركات المتنافسة عند إعداد عطاءها بالبند الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها إن وجدت وأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وأحكام القانون رقم (٥ لسنة ٢٠١٥) فى شأن تفضيل المنتجات المصرية فى العقود الحكومية ولائحته التنفيذية وسيتم استبعاد العطاء الذي يثبت بالدراسة مخالفته لاي من هذه المواصفات أو الشروط والأحكام .

**يقدم العطاء مظروفين منفصلين مغلقين** أحدهما للعرض الفنى والأخر للعرض المالى ويجب ان يثبت على كل من مظروفى العطاء الفنى والمالى نوعه من الخارج مع وضع المظروفين داخل ظرف مغلق بطريقة محكمة يوضح عليه اسم محافظة القاهرة وعنوان ادارة التعاقدات وما يفيد ان ما بداخله المظروف الفنى والمظروف المالى للعملية الواجب ذكر اسمها ورقمها وتاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية واسم صاحب العطاء وتسلم العطاءات قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية باليد أو عن طريق البريد السريع من خلال الهيئة القومية للبريد ويكون فتح المظاريف الفنية فى تمام الساعة الثانية عشر ظهراً بالجلسة العلنية العامة المنعقدة بالمبنى الغربى بديوان عام محافظة القاهرة يوم الموافق وذلك بحضور من يرغب من أصحاب العطاءات الذين يجوز لهم تفويض من يرونة لحضور الجلسة بدلا منهم شريطة تقديم التفويض الدال على ذلك على ان يتبع فى شأن البت الفنى الاجراءات المحددة بالمواد من ( ٦٢ الى ٦٩ ) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة سالفة الذكر ويقدم العرض بصورة ورقية وعلى أن تكون كافة المستندات المطلوبة موقعة ومختومة من الشركة .

**أعضاء اللجنة**

**٤٢- المظروف الفني :**

تلتزم الشركات مقدمة العطاءات الا يحتوى المظروف الفني على أية أسعار مالية وسيتم استبعاد اى عطاء يتضمن فى مظروفه الفني ذلك .

**يجب ان يحتوى المظروف الفني على المستندات الاتية :**

- ١- اسم صاحب النشاط واسم الشهرة إن وجد وصورة من عقد التأسيس للشركة ونظامها الاساسى و شكلها القانوني بالمستندات
- ٢- الاسم التجارى
- ٣- اسم المدير او الموظف المسئول
- ٤- وسيلة التواصل ( المحل المختار - رقم التليفون - رقم الفاكس - البريد الالكتروني - اسم المخول له التواصل مع المتعاملين ) وإذا تم تغيير العنوان يتم إخطار المحافظة بالعنوان الجديد و إلا أصبحت كافة المرسلات على العنوان القديم صحيحة و نافذة قانونيا
- ٥- أنواع النشاط و الموافقات اللازمة من الجهات المعنية للعمل فى هذا المجال
- ٦- بطاقة الرقم القومي
- ٧- البطاقة الضريبية الحديثة و آخر إقرار ضريبي
- ٨- تسجيل لدى مصلحة الضرائب المصرية ( القيمة المضافة )
- ٩- القيد فى السجل التجارى (ساري )
- ١٠- القيد فى السجل الصناعى (ساري )
- ١١- صورة من القيد فى السجلات التى تكون القيد فيها واجبا قانونا حسب الأحوال
- ١٢- اسم البنك و المسئول الذى يتعامل معه و العنوان الذى يتعامل معه ورقم حساب الشركة فى البنك و الفرع الذى يتم تحويل أمر الدفع عليه .
- ١٣- الموقف المالى للشركة ( القوائم المالية عن ثلاث سنوات سابقه )
- ١٤- اى بيانات أخرى تطلبها الجهة الاداريه .
- ١٥- سابقة الأعمال (صور أوامر إسناد أو توريد فى مجال الصيانة او عقود ) مع ذكر الجهات السابق التعاقد معها مدعمة بشهادة من الجهات يفيد تمام الأعمال المسندة والمماثلة خلال الثلاث سنوات الأخيرة شاملة بها اسم وعنوان الجهة وبيان الأعمال وقيمتها
- ١٦- يرفق بالعطاء كافة صور المستندات المؤيدة بالبيانات بعالية
- ١٧- يقدم العطاء فى مظروفيين احدهما فني و الآخر مالى مغلق ويرفق التامين الابتدائي بالمظروف الفني
- ١٨- يجب تقديم بيان الشكل القانوني للجهة مقدمة العطاء و المستندات الدالة على ذلك
- ١٩- أصل كراسة الشروط و المواصفات موقعة ومختومة بخاتم الشركة وعليها طابع الشهيد و ما يفيد شراء الكراسة

**أعضاء اللجنة**





- ٢٠- استمارة (٢) تأمينات اجتماعية موضح بها اسماء العاملين.
- ٢١- اقرار بالالتزام بالتأمين على العمالة.
- ٢٢- الاشتراك في بوابة التعاقدات العامة
- ٢٣- تلتزم الشركة بكتابة العروض مميكته و ليس يدويا
- ٢٤- ترقيم أوراق العطاء الفني و المالي بعدد كل صفحه مع ذكر العدد الإجمالي على المظروف من الخارج .
- ٢٥- عرض فنى يوضح مدى تفهم مقدم العطاء للأعمال المطلوبة
- ٢٦- صورة عقد التأسيس وصورة جريدة الوقائع الرسمية المصرية المنشور بها عقد التأسيس لمقدم العطاء
- ٢٧- تقديم ما يفيد بوجود مركز خدمة وصيانة للشركة معتمد سارى وصادر من مصلحة الرقابة الصناعية مع تقديم الاصل للاطلاع / او بطاقة العضوية الخاصة بالقيد فى الاتحاد المصرى لمقاولى التشييد والبناء تخصص أعمال كهروميكانيكية لا تقل عن الفئة السادسة ( مع تقديم الاصل للاطلاع) .
- ٢٨- على الشركة تقديم كتالوجات لجميع الأجزاء والمهمات التى تستخدم فى العملية محدد عليها الطراز والموديل وبلد الصناعة ونوع المواد والمهمات والمعدات والأجهزة المقدمة عن العرض .

٢٩--تقديم طريقة التنفيذ والبرنامج الزمنى لتنفيذ الأعمال موضع التعاقد والالتزام به

٣٠- صورة التراخيص والتصاريح لمزاولة الأعمال موضوع المناقصة .

٣١ - التسجيل في منظومة الفاتورة الإلكترونية المنشأة بمصلحة الضرائب المصرية

#### ٤٣- المظروف المالى :

#### يجب أن يحتوى المظروف المالى على المستندات الآتية :

- ١- السعر الاساسى بالجنية المصرى شامل كافة الضرائب والرسوم والدمغات وان قائمة الأسعار مؤرخه وموقعة شاملة جميع الضرائب و الدمغات و التأمينات بما فيها ضريبة القيمة المضافة
- ٢- خطاب مختوم وموقع من البنك برقم حساب الشركة واسم البنك والفرع الذى يتم التحويل عليه امر الدفع .

#### ٤٤- الشطب من سجلات الموردين :

اذا تبين ان الشركة المتعاقدة قد استعملت بنفسها او بواسطة غيرها الغش او التلاعب فى تعاملها مع الجهة فى حصولها على العقد أو اساءت استخدام اى بند من بنود كراسة الشروط او نص من نصوص قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية فانه سيتم اتخاذ الاجراءات القانونية لشطب اسمها من سجلات الموردين بالجهات الحكومية .

#### أعضاء اللجنة

**٤٥- معاينة نافية للجهالة**

على أصحاب العطاءات معاينة محل الطرح المعاينة التامة النافية للجهالة و ان يتحقق بنفسه و تحت مسؤليته من كافة البيانات و المواصفات الواردة بكراسة الشروط و المواصفات ، و التعرف على كل الأحوال و الأوضاع المحلية و القانونية و الاقتصادية و الطبيعية الشاملة حتى يصل إلى إدراك واضح و تام ، وكافة الظروف التي قد تؤثر على عرضة و يعتبر دخوله للعملية قبولاً نهائياً لها بحالتها و اوصافها الراهنة و ليس له الحق في الاعتراض عليها حالياً أو مستقبلاً، و يعتبر هذا إقرار منه بدراسة و معرفة محل الطرح و معاينة المعاينة التامة النافية للجهالة ولا يقبل منه أية شكوي أو اعتراضات تخص آلية و موضوع الطرح بعد فتح المظاريف الفنية للعملية

**إقرار**

نقر نحن شركة / ..... بأننا قمنا بإجراء المعاينة الفنية النافية للجهالة للموقع المطلوب صيانته وكذلك الحالتين المطلوب لهما إصلاح ورفع كفاءة وتشغيله محل التعاقد كما إننا نلتزم بجميع ما ورد بكراسه الشروط و المواصفات وهذا إقرار منا بذلك التوقيع:

الختم:

٤٦- **يقر المتقدم للمناقصة العامة** بأنه إطلع على جميع الشروط و المواصفات الفنية الواردة بكراسة الشروط الماثلة و ملحقاتها و انة موافق على ما جاء بها و بأنها تعتبر مكملة لشروط التعاقد حال رسو المناقصة الماثلة عليه و وفقاً ( لنموذج العقد المرفق ) و انه ملتزم بجميع الملاحظات التي قد يبديها مجلس الدولة ( إدارة الفتوى المختصة ) حال مراجعة كراسة الشروط و العقد مع إختصاص مجلس الدولة بنظر أى منازعات ذات صلة بالعملية محل التعاقد أو العقد

**٤٧- بوليصة التأمين**

تلتزم الشركة الراسي عليها العطاء وقبل التعاقد وعلى نفقتها و مسؤليته الكاملة تقديم بوليصة تأمين لصالح المحافظة الديوان العام بمراعاة ألا تقل قيمة البوليصة عن القيمة التقديرية التي ستقرر بمعرفة شركة التأمين و غير ذلك من أمور أخرى ذات الصلة بموضوع التعاقد بعد إتمام المعاينة و الإجراءات اللازمة في هذا الشأن ، دون ثمة اعتراض من الراسي عليه العطاء على أن تشمل هذه البوليصة على السرقات بأنواعها و الإصابات بأنواعها و العجز (كلى / جزئي) و الوفاة و الحريق و التلفيات ٠٠٠ الخ وذلك فيما يخص الموقع وما قد يترتب على ذلك من آثار دون أدنى مسؤلية على محافظة القاهرة و يلتزم الراسي عليه العطاء سداد هذه القيمة فور قيام المحافظة بإخطاره بالسداد خلال المهلة المحددة من جانبها في هذا الشأن وفى جميع الأحوال الخاصة بإجراءات بوليصة التأمين يتم إتباع أحكام القوانين و اللوائح ذات الصلة .

مدير إدارة التعاقدات

**أعضاء اللجنة**

ناجى إبراهيم دسوقي

